

Distr.  
LIMITED

CEDAW/C/1995/L.1/Add.12  
1 February 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء  
على جميع أشكال  
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الدورة الرابعة عشرة  
١٦ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/فبراير ١٩٩٥

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة عشرة

مشروع التقرير

المقررة: السيدة هانا بياتي شوب - شيلنج

إضافة

خامسا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب  
المادة ١٨ من الاتفاقية

٣ - التقارير المقدمة على أساس استثنائي

١ - نظرت اللجنة في تقرير مقدم، على أساس استثنائي، من خلال عرض لتقرير أجرته اللجنة المعنية، وتلا ذلك طرح الخبراء للأسئلة وتقديم الدولة للأجوبة.

٢ - ذكرت رئيسة اللجنة، في ملاحظاتها الاستهلالية، أنه كان مما قررته اللجنة في دورتها الثانية عشرة، المعقودة في عام ١٩٩٣ أن تطلب، بناء على المادة ١٨ من الاتفاقية، من كل من الدول المشمولة بإقليم يوغوسلافيا السابقة، أن تقدم تقريرا أو تقاريرا على أساس استثنائي، وأن تنظر في هذا التقرير أو هذه التقارير في دورتها التالية. وبالإضافة إلى ذلك، سجلت اللجنة في المحضر التزامها بالنظر في انتهاكات الحقوق الخطيرة المماثلة لما تعانيه النساء في أي جزء من العالم<sup>(١)</sup>.

٣ - كما أشارت إلى أن اللجنة، استنادا منها إلى الممارسة المتبعه ضمن الهيئات التعاہدية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان. وإذا تشعر ببالغ القلق إزاء الأحداث الأخيرة والراهنة الواقعة في إقليم يوغوسلافيا السابقة والمؤثرة في حقوق الإنسان الخاصة بالنساء المحميات بموجب الاتفاقية، وقد لاحظت أن جميع النساء

العائشات في إقليم يوغوسلافيا السابقة لهن الحق في الضمانات التي تنص عليها الاتفاقية، وقد وجدت أن الدول الجديدة الواقعة ضمن حدود يوغوسلافيا السابقة قد خلفت يوغوسلافيا السابقة في الالتزامات الواقعة عليها بموجب الاتفاقية، وإذ تتصرف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية، طلبت من بعض الدول الواقعة داخل إقليم يوغوسلافيا السابقة، ولا سيما البوسنة والهرسك وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وكرواتيا، أن تقدم تقارير، على أساس استثنائي، من ضمن الولاية التي حددتها اللجنة في دورتها الثانية عشرة. وقد تعذر على جمهورية كرواتيا تقديم تقريرها إلى اللجنة في دورتها الثالثة عشرة، واتفق على أن تقدم إليها تقريرها خلال دورتها الرابعة عشرة.

### كرواتيا

٤ - نظرت اللجنة في تقرير كرواتيا الذي كان قد طلب على أساس استثنائي خلال الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك في جلستها ٢٧٩ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (انظر CEDAW/C/CRO/SP.1).

٥ - وأدلت ممثلة كرواتيا ببيان أحاطت فيه اللجنة علما بمسألة حماية حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة في بلد़ها، وبالكيفية التي أثرت فيها الحرب في المرأة. وأكدت أن قدرة المرأة على ممارسة حقوقها الإنسانية والمشاركة في جميع مستويات صنع القرارات في بلدِها، ينبغي أن ينظر فيها على ضوء حالة الحرب المعقدة التي تؤثر تأثيرات مختلفة في أجزاء كرواتيا المختلفة. وأوقفت الممثلة أعضاء اللجنة، في الجزء الأول من العرض الذي قدمته، على التشريع الكرواتي الذي يتعلق بأدوار المرأة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وأوضحت أن القانون الكرواتي يتواافق تماماً مع أحكام الاتفاقية، وبينت مختلف القوانين والتدابير السارية في كرواتيا والضامنة لتساوي الحقوق الإنسانية الخاصة بالرجل والمرأة، على نحو ما تقضي به تلك الأحكام. وقالت إنه ليس في كرواتيا قوانين أو أنظمة تميز ضد المرأة. ووجهت الانتباه إلى ارتفاع معايير حماية المرأة في العمل، وفي فترة الإنجاب، وفي المجال الصحي إجمالاً. لكنها أشارت إلى أنه، رغم وجود القوانين والتدابير التي تضمن المساواة لصالح المرأة في جميع ميادين الحياة في كرواتيا، لا تستفيد المرأة استفادة تامة من التشريع النافذ الآن، ولا سيما فيما يتعلق بحقوقها الخاصة في المشاركة السياسية على قدم المساواة مع الرجل. وأشارت كذلك إلى أن الحرب الدائرة في بلدِها تحول دون المرأة والاستفادة تماماً من المناخ التشريعي التمكيني، وأن المرأة الكرواتية تعاني، نتيجة للحرب، سوء المعاملة، والتعذيب، والامتهان، والمعاملة المهينة، والاغتصاب.

٦ - وقالت الممثلة إن النساء يمثلن ٢٣ في المائة من جميع الجرحى و ٢٠ في المائة من القتلى المدنيين، وأن ١٢ في المائة من الجريحو يعانيون التعوق والاعتلال الجسدي الخطير. وأضافت أن النساء يمثلن ٢٤ في المائة من الأشخاص المختفين قسراً أو المفقودين. واستطردت تقول إن الانتهاكات المقلقة التي ترتكب ضد حقوق المرأة، والتي تجعل فيها المرأة عنصراً (أداة) من عناصر التطهير العرقي، قد حصلت في أواخر عام ١٩٩١ وببداية عام ١٩٩٢؛ فقد كانت النساء يؤسرن ويحتجزن في السجون، ويستفاد من أقوال بعض

من النساء الـ ٧٤٤ التي أفرج عنهن فيما بعد من المعسكرات الموجودة في صربيا أن الأحوال في هذه السجون كانت مريعة؛ كما أنهن يلقين معاملة سيئة، ويُضربن في كثير من الأحيان. وأشارت الممثلة إلى أن أكثر من نصف المحتجزات هن دون الخامسة والأربعين من عمرهن. وذكرت أيضاً أن الأطفال يحتجزون في السجون والمعسكرات مع النساء؛ وثمة أخبار تفيد بحصول اغتصابات جماعية للنساء؛ ويُوحى بمتى حدوث هذه الاغتصابات وتوقيتها، إحياء قوياً، بأنها تستخدم كطريقة للتطهير العرقي؛ وتحصل الاغتصابات في الأراضي الكرواتية المحتلة وفي معسكرات الاعتقال الواقعة في صربيا.

٧ - وواصلت كلامها قائلة إن مشكلة الأشخاص المختفين قسراً أو المفقودين تنطوي على فئتين من النساء الضحايا: المختفيات قسراً والمفقودات في حد ذاتهن، والنساء اللاتي يختفين قسراً أو يفقدن أعضاء من أسرهن؛ وكل هذا يثير مشاكل في منتهى التعقيد.

٨ - وتابعت تقول إن الحكومة الكرواتية تنظم تقديم المساعدة والدعم إلى ضحايا الحرب، وتبذل جهداً يستحق الثناء من أجل جمع المعلومات المتعلقة بانتهاك حقوق المرأة، وذلك بتشجيع النساء على الإدلاء بشهادات عن هذه الانتهاكات؛ وهذه الشهادات التي تقدمها النساء لا تشكل، فقط، مصدراً للمعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق المرأة، بل أنها أيضاً شكل من أشكال الدعم النفسي والمعالجة النفسية للذين تمس الحاجة إليهما لدى النساء اللواتي يقاسين التدبات الجسدية والعاطفية للاغتصاب. وأفادت أنه جرى جمع خمسمائة شهادة أدلت بها النساء اللواتي وقعن ضحايا لمختلف أشكال سوء المعاملة، وكانت نسبة ١٠ في المائة من هذه الحالات تتعلق بالاغتصاب. وذكرت أن ٦٠ في المائة من المفترضات هنا في الوقت ذاته ضحايا للتعذيب ولسوء المعاملة؛ لكن من المعتقد أن العدد الفعلي للمفترضات هو أكبر بكثير من العدد الذي أفاد به؛ فلأسباب ثقافية ودينية وتاريخية، تمنع النساء أحياناً عن الإفادة بالإساءة الجنسية، أو ينكرون وقوعها. وأفادت أنه ولد ٤ أطفال نتيجة للاغتصاب، وأن جميع الأطفال المشمولين بهذه الفئة ترعاهم أمهاتهم أو أسرهم، أو أسر تحضنهم، أو المؤسسات الحكومية المختصة.

٩ - ومضت تقول إن حكومة كرواتيا بذلت جهوداً ضخمة لتقديم المساعدة إلى ١٠٣ ٦٧١ امرأة مشردة و ١٧٠ ١١١ امرأة لاجئة فيإقليم كرواتيا بعد أن تعرضن لانتهاكات وقعت على حقوقهن الإنسانية وكان ضمنها الاغتصاب وسوء المعاملة؛ فقد أمنت لهن الضروريات الأساسية التي منها الغذاء، والرعاية الصحية، والالحاق بالمدارس؛ وفي بداية عام ١٩٩٣، وضعت الحكومة برنامجاً شاملًا لحماية ومساعدة ضحايا الحرب، يتكون من عشرة مشاريع كان بينها واحد يتناول تقديم الرعاية الخاصة بالطلب النسائي للنساء اللواتي تعرضن للإساءة الجنسية؛ لكن الحكومة ليس بمقدورها تنفيذ هذا البرنامج بسبب الافتقار إلى الموارد المالية والنقص في دعم المنظمات الدولية والحكومات الأجنبية.

#### ملاحظات عامة

١٠ - شكر أعضاء اللجنة ممثلة كرواتيا على تقديمها تقريراً كاملاً وشاملاً بالرغم من الظروف البالغة الصعوبة التي يجتازها بلدتها. وأعرب أحد الأعضاء عن أسفه لكون الحكومة الكرواتية لم تستطع تقديم

التقرير في العام الماضي، وفقاً لما كان مطلوباً. وأبدى الأعضاء ارتياحهم للجهود التي تبذلها هذه الحكومة من أجل إدراج أحكام الاتفاقية ضمن القوانين الكرواتية وضمان تساوي الرجل والمرأة في جميع ميادين الحياة. وأعربوا عن استيائهم لانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والحائلة في سياق الحرب، وأبدوا قلقهم من الآثار الذي تخلفه هذه الانتهاكات في حياة النساء وفي صحتهن الجسدية والعقلية. وأشاروا على حكمة كرواتيا للجهود التي تبذلها من أجل تقديم المساعدة إلى النساء ضحايا الحرب.

١١ - وأعرب أعضاء اللجنة عن تضامنهم مع نساء كرواتيا، وعنأملهم أن يعثر قريباً على حل سلمي للحرب. وقالت إحدى العضوات إنه استنتجت من تقرير كرواتيا أنه لا يحصل أي اعتداء على النساء العائشات في كرواتيا، وإنها فهمت أيضاً أن الأحداث الموصوفة في التقرير هي أحداث وقعت في الماضي وأثرت، بالدرجة الأولى، باللجاجيات الوافدات من البوسنة والهرسك. واستفسرت، لذلك، عما إذا كان فهمها للحالة صحيحاً وعما إذا كانت الأحداث المعروضة في التقرير لا تقع في الوقت الحاضر. واستعلمت أيضاً عما إذا كانت النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب أثناء النزاع العسكري قد استطعن الحصول على خدمات الإجهاض والمعالجة النفسية والتبني، وعما إذا كان لهن الحق في تعويض نقدي. ورداً على هذا التعليق، ذكرت ممثلة كرواتيا أن النساء اللواتي حملن نتيجة للاغتصاب يحق لهن الإجهاض؛ كما أن لهن الحق في تقرير الاحتفاظ أو عدم الاحتفاظ بالأطفال الذين حملن بهم نتيجة للاغتصاب، أو عرضهم للتبني. وزادت على ذلك قولها إن نساء كرواتيا لا يزلن ضحايا لأعمال وحشية ارتكبت ضدهن في الأراضي التي احتلت مؤقتاً، خلال الفترة الممتدة من نيسان/أبريل ١٩٩٢ إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أجيلاً قسراً عن الأراضي المتحلة ٤٦٨ شخصاً، ووضعوا مؤقتاً تحت حماية الأمم المتحدة؛ وأحالت الممثلة أعضاء اللجنة إلى الجدول الذي قدم إليهن قبل الجلسة.

١٢ - وطلب أحد أعضاء اللجنة معلومات إضافية عن البرامج المذكور في التقديم الذي أجرته الممثلة بشأن تأمين المعالجة الخاصة بالطبع النسائي لضحايا الاغتصاب. وطلب أعضاء آخرون معلومات إضافية عن عدم وجود تمويل لهذا البرنامج، لكي يتسعى لهم تقديم اقتراح بشأن هذه المسألة.

١٣ - وأرادت عضوة من الأعضاء معرفة ما إذا كانت حكومة كرواتيا قد نجحت في تقديم الأشخاص المسؤولين عن انتهاك حقوق الإنسان للمرأة وعن جرائم الحرب إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وأرادت أيضاً معرفة ما إذا كان الجيش الكرواتي قد ارتكب أيها من حوادث العدوان على المرأة وإيذائها. ورداً على ذلك، أشارت ممثلة كرواتيا إلى أن الجيش الكرواتي منظم للدفاع عن البلد ضد "العدوان الصربي الوحشي" بل إنه لم يكن، في البداية، مسلحاً على النحو الملائم. وقالت إن من الممكن أن يكون الجيش الكرواتي قد ارتكب حوادث اغتصاب غير أنه لم يستخدم الاغتصاب فقط كأداة من أدوات التطهير الإثني. وستجري مقاضاة الجنود الكرواتيين الذين ارتكبوا أي حوادث اغتصاب مؤكدة، وذلك بمقتضى القانون الكرواتي.

١٤ - وأعرب أعضاء اللجنة عن قلقهم إزاء عدم وجود أجهزة وطنية للنهوض بالمرأة ولحماية حقوق الإنسان الخاصة بها. وأعربوا عن إدراكهم للظروف الصعبة للغاية التي تشهدها كرواتيا غير أنهم أكدوا على أن الأجهزة الوطنية الخاصة بالمرأة مهمة للغاية ويمكن أن تكون ذات عون كبير جداً للمرأة في هذه الأوقات ذات الظروف الصعبة. ومع النزول إلى تكرار معاملة المرأة كمواطن من الدرجة الثانية، فإنها في حاجة إلى من يتكلم بالنيابة عنها للدفاع عن حقوقها وللتعبير عن احتياجاتها الخاصة.

١٥ - وفيما يتعلق بالأشخاص المفقودين الذين ذكروا في التقرير، فقد ذكرت عضوة من الأعضاء أنها تقدر كون حكومة كرواتيا على اتصال بالفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للجنة حقوق الإنسان. واقتصرت أن تقوم الحكومة بالاتصال بالمقرر الخاص المعنى بالعنف ضد المرأة.

١٦ - وطرحت أسئلة بشأن البرنامج الشامل لحماية ضحايا الحرب ونجدتهم الذي بدأته الحكومة الكرواتية في عام ١٩٩٣. وعلقت عضوة من اللجنة على ذلك فقالت إن عجز البرنامج عن تدبير التمويل الضروري أمر غير مفهوم. وقالت إنها تعلم شخصياً أن هناك أموالاً متاحة في ألمانيا لتمويل مثل هذه البرامج في مناطق النزاع المسلح في يوغوسلافيا السابقة. وأرادت معرفة: (أ) من هو القائم بتنسيق الجهود الرامية إلى الحصول على التمويل لهذا البرنامج؛ (ب) هل هو الحكومة أم المنظمات غير الحكومية؛ (ج) ولماذا لم تنجح الجهود التي بذلوها؛ و (د) ما إذا كان عدم النجاح راجعاً إلى البيروقراطية المفرطة. ورداً على ذلك، ذكرت ممثلة كرواتيا أن البرنامج هو عبارة عن جهد شامل يرمي إلى مساعدة جميع ضحايا الحرب. وقالت إن ممثلة كرواتيا أن موارد كبيرة خصصت ل克رواتيا لغرض حل شتي مشاكل اللاجئين والمشردين. وتستخدم أكبر نسبة من هذه المعونات والموارد لتغطية احتياجاتهم الأساسية الواسعة النطاق كإسكان والأغذية والتعليم المدرسي والرعاية الصحية. وقد جرى خلال السنة الماضية إنتاق نحو ٢٠٠ ٢٤ دولار على توفير الرعاية الصحية لللاجئين. ورغم أن هذا البرنامج لا يتلقى دعماً مالياً مباشراً، فإن المساعدة المقدمة إلى الضحايا من النساء وغيرهن من الأشخاص الذين يعانون نتيجة للحرب تأتي من الأموال العادلة التي تحصل عليها الحكومة الكرواتية.

١٧ - وبعد أن أعربت عضوة من اللجنة، عن قلقها إزاء إساءة معاملة المرأة واغتصابها أثناء الحرب في كرواتيا، وعلقت على دور المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية فيما يتعلق بالحالة الراهنة للمرأة في كرواتيا وفي الجمهوريات المجاورة. وأرادت معرفة المنظمات النسائية الموجودة في كرواتيا والكيفية التي تتعاون بها هذه المنظمات مع المنظمات غير الحكومية الدولية. وأرادت أيضاً معرفة المنظمات غير الحكومية الدولية التي زارت كرواتيا. وطلبت من الممثلة أن تذكر على وجه التحديد نوع المساعدة التي تريده حكومتها من اللجنة أن تقدمها. وفيما يتعلق باشتراك المنظمات غير الحكومية، قالت ممثلة كرواتيا إن حكومتها تقدر ما تقدمه هذه المنظمات من مساعدة وما تبذل من جهود لتقديم العون لضحايا الحرب.

١٨ - وأشار عدد من أعضاء اللجنة بحكومة كرواتيا لجهودها المبذولة في تقديم المعلومات عن حالة المرأة في ذلك البلد. وأندو الاغتصاب الجماعي وشجبوا استخدامه كسلاح من أسلحة التطهير الإثني. وحثوا

الحكومة على التماس السبل السلمية لحل النزاع العسكري. غير أنهم ذكروا أيضاً أن السلم ليس هو مجرد غياب الحرب، بل هو أيضاً توفير العدالة الاجتماعية للجميع. وطالبوها بمعاقبة مرتكبي هذه الحوادث وأردوا معرفة ما جرى القيام به في هذا الصدد وما إذا كانت الشكاوى قد إحيلت إلى المحكمة الدولية المنشأة حديثاً والكيفية التي يجري بها إشراك المرأة في هذه العملية. وأعرب أعضاء اللجنة عن قلقهم إزاء آثار الحرب على الأطفال وأردوا معرفة ما إذا كان التعليم متاحاً للأطفال بشكل متواصل والكيفية التي أظهرت بها الحرب والجرائم المرتكبة في هذا السياق في المناهج الدراسية.

١٩ - ولاحظ الأعضاء أن تقرير ممثلة كرواتيا يسجل أثر الحرب حسب نوع الجنس. ويحدد هذا الأثر تحديداً صحيحاً. وعلقوا على الآثار الإيجابية لكسر جدار الصمت والسماح للمرأة بأن تتحدث عن الجرائم المرتكبة ضدها. واستشهدت عضوة من الأعضاء بالوثيقة التي أعدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والتي تُعرف اغتصاب المرأة أثناء الحرب بأنه "جريمة الحرب". وذكرت أن تقرير اليونسكو يؤكد على ضرورة "تحديد المذنب وتسجيل الجريمة في القانون" وأرادت من ممثلة كرواتيا أن ترد على ذلك. وأرادت أيضاً معرفة ما جرى عمله، إن وجد، لمنع المرأة التي عانت من الاغتصاب ومن أشكال الإيذاء الأخرى التعويض المالي عن معاناتها.

٢٠ - ورداً على أسئلة تتعلق بمعاقبة مرتكبي جرائم الحرب، ذكرت ممثلة كرواتيا أن حكومتها قد أنشأت لجنة بشأن جرائم الحرب تقوم بجمع البيانات والأدلة المتعلقة بجرائم الحرب. وقد أنشئت المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ وبدأ عملها توا. وتعاونت حكومة كرواتيا تعاوناً كاملاً مع المحكمة وقد أحالت فعلاً إليها البيانات التي جمعتها. غير أن تقديم مرتكبي هذه الجرائم للمحاكمة يقتضي الدعم والتعاون الكاملين من المجتمع الدولي.

٢١ - وطرح أعضاء اللجنة أسئلة تتعلق بإعادة دمج ضحايا الإيذاء الجنسي وغيره من أشكال الإيذاء المعاملة في المجتمع. وأعرب عن القلق إزاء الأثر الذي تخلفه هذه الأحداث في صغيريات الفتيات اللائي قد يحتاجن إلى مساعدة في مجال الطب النفسي وإلى غيرها من أشكال المساعدة لفترة ما من الوقت. وحثّ أعضاء اللجنة حكومة كرواتيا على متابعة الضحايا على أساس كل حالة على حدة.

٢٢ - وعلقت عضوة من الأعضاء على ذلك فقالت إن المرأة في كرواتيا كانت تستخدمنا فيما مضى كأدلة من أدوات الحرب. وقالت إن الوقت قد حان لأن تصبح المرأة في ذلك البلد بمثابة قلب "جهاز السلم". وحثّت الحكومة على بدء الحوار بشأن السلم وأعربت عنأملها في التوصل إلى حل سلمي فريبياً.

٢٣ - وأشار أعضاء اللجنة بحكومة كرواتيا لجهودها المبذولة لمد النساء اللائي عانين بوصفهن من ضحايا الحرب بالمساعدة والرعاية الصحية والعلاج النفسي. وأشارت عضوة من الأعضاء مسألة إمكانية انتشار

فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) بين النساء اللاتي تعرضن للإيدز والأثر المدمر الذي سيترتب على ذلك على البلد ونسائه. وأرادت معرفة ما إذا كانت هناك أية معلومات متاحة عن حجم هذا المرض يمكن إحالتها إلى أعضاء اللجنة الذين يرغبون في الاطلاع عليها.

٢٤ - وردا على السؤال المتعلق بانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، ذكرت ممثلة كرواتيا أنه قد جرى جمع معلومات وسيجري عرضها في التقرير اللاحق. وقالت أيضا إن حكومتها قد اضطاعت ببرنامج شامل لمكافحة انتشار المرض.

٢٥ - وأشار أعضاء اللجنة بحكومة كرواتيا لجهودها المبذولة في تقديم الرعاية والحماية لللاجئين والمسردين في إقليم كرواتيا، وأرادوا معرفة عدد الأطفال بين السكان المشردين وما إذا كانوا يتلقون الرعاية الكافية. وأرادوا أيضا معرفة ما إذا كانت المساعدة الطبية متاحة لهم والكيفية التي يجري بها إعدادهم لإعادة دمجهم في حياة المجتمع بعد صدمة الحرب.

٢٦ - وفي معرض الإشارة إلى مشاكل اللاجئين ومن يعولونهم، ذكرت ممثلة كرواتيا أن اللاجئات يحصلن على دعم مالي يزيد إذا كان لديهنأطفال. ولهن أيضا الحق الكامل في الحصول على الرعاية الصحية الأولية والتعليم في كرواتيا في الحصول على الرعاية الصحية الثانوية في حالة حدوث مشاكل مهددة للحياة، وذلك بلا مقابل. وتسعى حكومة كرواتيا إلى مساعدة الأشخاص المعوقين من جراء الحرب وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا من النساء.

٢٧ - وأعرب عن القلق إزاء تدني مشاركة المرأة الكرواتية في العملية السياسية. وذكر أن المرأة، بوصفها من الركائز الأساسية التي يقوم عليها السلم، ينبغي أن تكون في الصداره على كل مستويات اتخاذ القرار. ولذا ينبغي تشجيعها على المشاركة في العملية السياسية بصورة أكثر نشاطا. وردا على ذلك، ذكرت ممثلة كرواتيا أن المرأة تشارك في بلدتها في عملية اتخاذ القرار، وإن كان ذلك يجري بصورة غير كافية إلى حد ما. واستشهدت ببعض التقدم الذي أحرز فيما يتعلق بالسلطة القضائية وأحالات أعضاء اللجنة إلى التقرير الأول للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن هذه المسألة. وأكدت على أن سبب تدني مستوى مشاركة المرأة في اتخاذ القرار هو الحرب ونتائجها. وأكدت على أن المرأة في كرواتيا لها الحق في المشاركة في اتخاذ القرار على جميع المستويات وهو حق يقره الدستور ومنصوص عليه في القانون.

٢٨ - وأعرب عن رأي مفاده أن المرأة تستخد كسلاح من أسلحة الحرب طوال فترة احتدام الحرب في يوغوسلافيا السابقة. وينبغي أن تستخد المرأة هذه الخبرة المشتركة لبدء إقرار السلام. وحثت اللجنة نساء كرواتيا ونساء المناطق الأخرى التي عانت من الحرب على جمع جهودهن في سعيهن لحل سلمي للنزاع المسلح.

٢٩ - وشكرت ممثلة كرواتيا أعضاء اللجنة لاهتمامهم بحالة المرأة في كرواتيا ولتضامنهم مع ضحايا الحرب.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٣٨ (A/48/38)، الفرع  
باء من الفصل الأول.

— — — — —